

قرار رئيس

الهيئة العامة للمراقبة المالية

رقم ٢٧ لسنة ٢٠١٣ بتاريخ ٢٠١٣/٧/٢٠

رئيس الهيئة العامة للمراقبة المالية

بعد الإطلاع على قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ، بإصدار قانون سوق رأس المال ولائحته التنفيذية .

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ ، بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بشأن النظام الأساسي للهيئة العامة للمراقبة المالية .
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٠١١/٩/٢٨ بشأن الأحكام المنظمة لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة .
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص .
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (١٢٢) المنعقدة بتاريخ ٢٠١٣/١/١٥ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

قرر

مادة (١) الموافقة على توفيق أوضاع فرع تلقى (حالى) للشركة المصرية العربية ثمار لتداول الأوراق المالية إلى فرع تنفيذ من الفئة الثانية بالعنوان الكائن في شقة رقم ٤،٣ بالحي السابع - القطعة رقم ٣٢٨ المحور المركزى - ٦ أكتوبر على أن يتم القيد بالسجل المعد لهذا الشأن بالإدارة المختصة ، و التأشير فى السجل التجارى المختص بذلك .

مادة (٢) على القطاعات و الإدارات المركزية بالهيئة ، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه .

مادة (٣) يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره .

جاء فى

د . أشرف الشرقاوى

رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦